قبره ومن فيه وانفه واذنيه وعينيه فيعرف الناس
انه كان ياكل مال اليتيم في الدنيا وقرئ سيصلون
بضم اليا وتخفيف اللام وتشديدها سعيرا
نارا من النيران مبهمة الوصف يوصيكم
الله يعهد اليكم ويامركم في اولادكم
في شان ميراثهم بما هو العدل والمصلحة وهذا
اجمال تفصيله للذكر مثل حظ الانثيين
فان قلت هلا قيل للانثيين مثل حظ الذكر
او للانثى نصف حظ الذكر قلت ليبدا ببيان
حظ الذكر لفضله كما ضوعف حظه لذلك
ولان قوله للذكر مثل حظ الانثيين قصد الى بيان
فضل الذكر وقولك للانثيين مثل حظ الذكر
قصد الى بيان نقص الانثى وما كان قصدا الى
بيان فضله كان ادل على فضله من القصد
الى بيان نقص غيره عنه ولانهم كانوا يورثون
الذكور دون الاناث وهو السبب لورود الاية
فقيل كفى الذكور ان ضوعف لهم نصيب الاناث
فلا يتمادى في حظهن حتى يحرمن مع ادلائهن
من القرابة بمثل ما يدلون به فان قلت
فان حظ الانثيين الثلثان فكانه قيل للذكر الثلثان

قلت اريد حال الاجتماع لا الانفراد اي اذا
اجتمع الذكر والانثيان كان له سهمان كما ان
لهما سهمين واما في حال الانفراد فالابن ياخذ
المال كله والبنتان تاخذان الثلثين والدليل
على ان الغرض حكم الاجتماع انه اتبعه حكم
الانفراد وهو قوله فان كن نساء فوق اثنتين
فلهن ثلثا ما ترك والمعنى للذكر منهم اي من
اولادكم فحذف الراجع اليه لانه مفهوم كقولهم
السمن منوان بدرهم فان كن نساء فان
كانت البنات او المولودات نساء خلصا ليس
معهن رجل يعني بنات ليس معهن ابن فوق
اثنتين يجوز ان يكون خبرا ثانيا لكان وان يكون
صفة لنساء اي نساء زائدات على اثنتين
وان كانت واحدة وان كانت البنت او
المولودة منفردة فذة ليس معها اخرى فلها
النصف وقرئ واحدة بالرفع على كان التامة
بلغ والقراءة بالنصب اوفق لقوله فان كن نساء وقرأ
زيد بن ثابت النصف بالضم والضمير في ترك للميت
لان الاية لما كانت في الميراث علم ان التارك هو
الميت فان قلت قوله للذكر مثل حظ الانثيين
كلام مسوق لبيان حظ الذكر من الاولاد لا

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)